١٠ – سنن الصلاة

● **سنن الصلاة :**

كل ما عدا الأركان والواجبات مما ذُكِر في صفة الصلاة آنفاً فهو سنة يثاب فاعلها، ولا يعاقب تاركها، وهي سنن أقوال وأفعال.

فسنن الأقوال: كدعاء الاستفتاح، والتعوذ، والبسملة، وقول آمين، وقراءة سورة بعد الفاتحة، ونحوها.

وسنن الأفعال: رفع اليدين عند التكبير في المواضع السابقة، ووضع اليمين على الشمال حال القيام، والافتراش، والتورك ونحوها.

● **حكم الاستغفار بعد الفريضة:**

الاستغفار بعد كل صلاة مفروضة مشروع؛ لثبوته عن النبي ﷺ ، ولأن كثيراً من المصلين يُقصِّر ويُفرِّط في الصلاة إما بالمشروعات الظاهرة كالقراءة ، والركوع ، والسجود ونحوها ، وإما بالمشروعات الباطنة كالخشوع، وحضور القلب ونحوها، فيستغفر الله من ذلك التقصير.

● **صفة الذكر:**

١ – كان ﷺ يذكر الله على كل أحيانه ، فيشرع الذكر بالقلب واللسان، للمتوضئ والمحدث، والجنب والحائض والنفساء، وذلك كالتسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، وتلاوة القرآن، والدعاء، والصلاة على النبي ﷺ، وفِعْل ذلك كله على طهارة أفضل.

قال الله تعالى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [الأعراف/ ٢٠٥].

٢ – الإسرار بالذكر والدعاء هو الأفضل مطلقاً إلا فيما ورد كأدبار الصلوات الخمس، والتلبية، أو لمصلحة كأن يُسْمِعَ جاهلاً ونحو ذلك فالأفضل الجهر.